

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١١٥٥ لسنة ٢٠١٥

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ المنيا :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

**قرر :**

**(المادة الأولى)**

يتم تخصيص قطعة أرض بمساحة . . . ٤٤٤ م<sup>٢</sup> بناحية قرية القيس - مركزبني مزار - محافظة المنيا ، لصالح صندوق ضمان ودعم نشاط التمويل العقاري بوزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية ، بالمجان ، لإقامة عمارات سكنية وحدود الأرض كالتالى :

الحد البحري : مجزر طمبوب طول ٣٠ م .

الحد القبلي : عمارات سكنية ومدرسة ذات الفصل الواحد بطول ٣٠ م .

الحد الشرقي : مصرف أبو راهب بطول ١,٥ كم تقرباً ١٤٦٦,٦٦ م .

الحد الغربي : ترعة درويش بطول ١,٥ كم تقرباً ١٤٦٦,٦٦ م .

**(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٨ رجب سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ٧ مايو سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب